

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

طهر لم يمسه فيه ولا طلقها في الحيضة التي قبله أو في حمل قد استبان ويحرم إيقاعه على غير هذه الصفة وفي وقوعه ووقوع ما فوق الواحدة من دون تخلل رجعة خلاف و الراجح عدم الوقوع